

# قرار رقم (380) لسنة 2006م

## بشأن تشكيل لجنة خاصة لحصر عقارات القدس وتوثيقها والدفاع عنها

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003 م وتعديلاته.

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا.

وخفيفاً للمصلحة العامة.

قررنا ما يلي:

### مادة (1)

- تشكيل لجنة خاصة لحصر عقارات القدس وتوثيقها والدفاع عنها من السادة التالية أسماؤهم:

رئيساً.	1- السيد/ دأمير جرجوعي
مقرراً.	2- السيد/ درفيق الحسيني
عضوأ.	3- السيدة/ زهيرة كمال
عضوأ.	4- السيد/ أحمد هاشم الزغbir
عضوأ.	5- السيد/ حاتم عبد القادر
عضوأ.	6- السيد/ أحمد غنيم
عضوأ.	7- السيد/ جواد بولصر
عضوأ.	8- السيد/ إلياس خوري
عضوأ.	9- السيد/ نبيل مشحور
عضوأ.	10- السيد/ أحمد الرويسي
عضوأ.	11- السيدة/ ليس العلمي
عضوأ.	12- السيدة/ رنا النشاشيبي
عضوأ.	13- السيد/ د.نظمي الجعبة
عضوأ.	14- السيد/ فهمي الأنصاري
عضوأ.	15- السيد/ خليل تفكجي
عضوأ.	16- السيد/ فؤاد الدفاق
عضوأ.	17- السيد/ علي برकات

ب - بحضور اجتماعات اللجنة كمراقب مثلاً عن كل من:

- 1- وحدة دعم القدس بديوان رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.
- 2- صندوق الاستثمار الفلسطيني.
- 3- دائرة شئون المفاوضات.
- 4- القطاع الخاص.
- 5- الأوقاف في القدس.

مادة (2)

تحتقر اللجنة بالمهام التالية:

- 1- الحفاظ على عقارات القدس ومنع تسريبها.
- 2- إجراء مسح وتوثيق لكافة عقارات القدس التي تم استملاكها للصالح العام، والعقارات المهددة بالتسريب.
- 3- التنسيق والتعاون مع كافة الفيادات الإسلامية واليسابعية والجهات الدولية في كل ما من شأنه المحافظة على عقارات القدس.
- 4- التنسيق مع كافة مراكز الأبحاث المتخصصة بشئون القدس.

مادة (3)

ترفع اللجنة نتائج أعمالها وتوصياتها إلى رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية / رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

مادة (4)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (5)

على الجهات المتخصصة كافة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، وي العمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 3/11/2006 ميلادية.

الموافق: 12 / شوال / 1427 هجرية.

**محمد عباس**

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية  
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية